

أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك

إن التقدير : هذه خَوَّلَانُ وقال المبرد : الفاء لمعنى الشرط ولا يعمل الجوابُ في الشرط فكذلك ما أشبههما وما لا يعمل لا يفسر عاملاً فالرفع عندهما واجب وقال ابن السكيت وابن بابشاذ : يُخْتَارُ الرفعُ في العموم كالأية والنصبُ في الخصوص كـ " زَيْدًا " اضْرِبْهُ " . الثانية : أن يكون الفعل مَقْرُونًا باللام أو بلا الطلبيتين نحو " عَمْرًا لِيَضْرِبَهُ بِكَرٍّ " و " خَالِدًا لَا تُهِنْدُهُ " ومنه " زَيْدًا لَا يُعَذِّبُهُ " لأنه نفي بمعنى الطلب . ويجمع المسألتين قولُ الناظم " قَدِيلَ فِعْلٍ ذِي طَلَبٍ " فإن ذلك صادقٌ على الفعل الذي هو طلب وعلى الفعل المَقْرُونِ بأداةِ الطلب . الثالثة : أن يكون الأُسْمُ بعد شئٍ الغالبُ أن يليه فعلٌ ولذلك أمثلة : منها همزة الاستفهام نحو (أَبَشَّارًا مِّنْ سَاءِ وَاحِدًا زَتَّيْعُهُ) فإن فُصِّلَتِ الهمزة فالمختارُ الرفعُ نحو " أَأَزَّتْ زَيْدٌ تَضْرِبُهُ " في نحو " أَكُلَّ يَوْمٍ زَيْدًا تَضْرِبُهُ " لأن الفَصْلَ بالطرفِ كَلَا فَصَلَ وقال ابن الطَّحَّاوَةِ : إن كان الاستفهام عن الأُسْمِ فالرَّفْعُ نحو " أَزَيْدٌ ضَرَبْتَهُ أَمَّ عَمْرُو " وَحَكَمَ بشذوذ النصب في قوله :